

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١ لسنة ١٩٦٦

بتعيين وكيل لوزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين في الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور مختار سيد حمزة ، وكيلًا لوزارة الأوقاف والشئون الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٣٨٥ (٩ يناير سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٦

بتعيين رئيس لمجلس النائم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٠ بشأن مجلس النائم ؛

وعلى المرسوم الصادر في ١٨ أبريل سنة ١٩٥٠ بتأليف مجلس النائم

واقترارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/سليمان عثمان مراد ، نائب رئيس محكمة استئناف ذكندرية رئيساً لمجلس النائم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٣٨٥ (٩ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣ لسنة ١٩٦٦

بتعيين رئيس لمجلس إدارة المؤسسة التعاونية الزراعية العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١٣٧ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء المؤسسة التعاونية الزراعية العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للأبحاث الزراعية والتعاوني ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٤٧ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة التعاونية الزراعية العامة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بتجديد تعيين السيد/سامي حسن أبو الغز رئيساً لمجلس إدارة بنك التوفير الزراعي والتعاوني ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٨٧٦ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل إدارة المؤسسة المصرية العامة للأبحاث الزراعية والتعاوني ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/سامي حسن أبو الغز ، رئيساً لمجلس إدارة المؤسسة التعاونية الزراعية العامة بمرتبة ٢٠٠٠ جنيه وبدل تمثيل ٢٠٠٠ جنيه سنوياً ، يخفص بمقدار الربع تطبيقاً للقرار الجمهوري رقم ٢٢٥١ لسنة ١٩٦٥ المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٣٨٥ (٩ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر